الكتب القانونية

المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة

دراسة مقارنة فى القانون المدنى المصرى والقانون المدنى الفرنسى

الأساس القانونى - الشروط - الرقابة القانونية والاتفاقية
متولى الرقابة الدائم : الأب - الأم - الأقارب وغيرهم
متولى الرقابة العرضى : معلمو الحرفة - المدرسون - وغيرهم

دكتور

أحمد شوقى محمد عبد الرحمن

أستاذ القانون المدنى

عميد كلية الحقوق - جامعة المنصورة الأسبق

الحاصل على جائزة الجامعة التقديرية فى القانون

المحامى امام محكمة النقض

٢٠٠٨

توزيع منشأة المعارف بالاسكندرية
جلال حزى وشركاه

ق 1376

الفهـــرس

صفحة

المقدمة ٣

القسم الأول
الأساس القانونى للمسئولية المفترضة لمتولى الرقابة
عن أفعال الأشخاص الخاضعين لرقابته

تمهيد ٢٧

الفصل الأول
العناصر المفترضة فى مسئولية متولى الرقابة
عن أفعال الأشخاص الخاضعين لرقابته

تمهيد ٢٩
المبحث الأول : الخطأ فى المسئولية المدنية لمتولى الرقابة ٣٠
المطلب الأول : قرينة الخطأ فى مسئولية متولى الرقابة ٣١
المطلب الثانى : طبيعة الخطأ المفترض فى مسئولية متولى الرقابة ٣٩
الفرع الأول : طبيعة الخطأ المفترض تجاه متولى الرقابة العرضى ٤١
أولا : فى القانون المدنى الفرنسى ٤١
ثانيا : فى القانون المدنى المصرى ٤١
الفرع الثانى : طبيعة الخطأ المفترض تجاه متولى الرقابة الدائم ٤٤
المبحث الثانى : علاقة السببية بين الخطأ والضرر فى مسئولية متولى الرقابة ٥٣
المطلب الأول : مدى لزوم افتراض علاقة السببية تجاه متولى الرقابة ٥٤
المطلب الثانى : الأساس القانونى لقرينة علاقة السببية ٥٦

الفصل الثانى
مدى الافتراض المقرر لعناصر مسئولية متولى الرقابة
عن أفعال الأشخاص الخاضعين لرقابته

تمهيد ٥٨
المبحث الأول : مدى إمكانية إثبات انتفاء الخطأ ٥٩
المطلب الأول : مدى كفاية إثبات انتفاء الخطأ ٦٠

صفحة

الفرع الأول: موقف القانون المدنى الفرنسى فى تحديد مدى كفاية إثبات انتفاء الخطأ لتخلص متولى الرقابة من مسئوليته المفترضة ٦٠

الفرع الثانى: موقف القانون المدنى المصرى فى تحديد مدى كفاية إثبات انتفاء الخطأ لتخلص متولى الرقابة من مسئوليته المفترضة ٦٦

المطلب الثانى : كيفية إثبات انتفاء الخطأ ٦٨

الفرع الأول : مدى جواز الاعتداد بظروف خارجية مانعة من الإثبات العكسى للمسئولية المفترضة لمتولى الرقابة ٧٢

الغصن الأول : مدى جواز نفى قرينة المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة عند استخدام الخاضع للرقابة أشياء خطرة فى ارتكاب الحادث ٧٣

الغصن الثانى : مدى جواز نفى قرينة المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة فى حالة صغر سن الخاضع للرقابة ٧٨

الغصن الثالث : مدى جواز نفى قرينة المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة فى حالة سوء خلق الخاضع لرقابته ٨٢

الفرع الثانى : مدى أهمية إثبات حسن تربية الخاضع للرقابة ٨٧

الفرع الثالث : مدى جواز الاعتداد بظروف خارجية متضمنة فى ذاتها الإعفاء من المسئولية المفترضة ٩٠

الغصن الأول : مدى أثر غيبة متولى الرقابة فى نفى قرينة الخطأ ٩١

أولا : مدى أثر الغياب الدائم لمتولى الرقابة فى نفى قرينة الخطأ ٩٢

ثانيا : مدى أثر الغياب المؤقت لمتولى الرقابة فى نفى قرينة الخطأ ٩٣

الغصن الثانى : مدى أثر عدم إطاعة متولى الرقابة فى نفى قرينة الخطأ ٩٤

الغصن الثالث : مدى أثر كبر سن الخاضع للرقابة فى نفى قرينة الخطأ ٩٦

المبحث الثانى : مدى إمكانية إثبات انتفاء علاقة السببية بين الخطأ والضرر ١٠١

المطلب الأول : حدود وسائل الدفاع المقررة لنفى علاقة السببية ١٠٢

المطلب الثانى : مدى تأثر الطبيعة القانونية للمسئولية المفترضة لمتولى الرقابة بناء على مفهومها الخاص بعلاقة السببية ١٠٩

صفحة

الفصل الثالث

حدود مسئولية متولى الرقابة عن أفعال الأشخاص الخاضعين لرقابته

تمهيد ١١١

المبحث الأول : حدود المسئولية التضامنية لمتولى الرقابة والشخص الخاضع لرقابته ١١٢

المبحث الثانى : حدود مسئولية متولى الرقابة فى حالة رفع المضرور دعواه بالتعويض ضد الشخص الخاضع لرقابته ١١٥

المطلب الأول : مدى إمكانية دعوى المضرور بالتعويض ضد الشخص الخاضع للرقابة ١١٦

الفرع الأول : توافر تمييز الشخص الخاضع للرقابة وقت ارتكابه الفعل الضار ١١٦

الفرع الثانى : انعدام تمييز الشخص الخاضع للرقابة وقت ارتكابه الفعل الضار ١١٧

المطلب الثانى : آثار الحكم بالتعويض ضد الشخص الخاضع للرقابة ١٢٠

المبحث الثالث : حدود مسئولية متولى الرقابة المرفوع ضده دعوى المضرور بالتعويض ١٢٢

المطلب الأول : مدى إمكانية رفع المضرور دعواه بالتعويض ضد متولى الرقابة ١٢٣

المطلب الثانى : حدود التزام متولى الرقابة بالتعويض المستحق للمضرور ١٢٥

المطلب الثالث : دعوى متولى الرقابة ضد الشخص الخاضع لرقابته ١٢٧

الفرع الأول : مدى إمكانية دعوى متولى الرقابة ضد الشخص الخاضع لرقابته ١٢٧

الفرع الثانى : حدود المطالبة القضائية لمتولى الرقابة ضد الشخص الخاضع لرقابته ١٢٩

المبحث الرابع : مدى مسئولية متولى الرقابة بناء على حجية الحكم الصادر فى دعوى التعويض ١٣٢

أولا : المقصود بالسبب فى الدعوى المدنية بوجه عام ١٣٢

ثانيا : المقصود بالسبب فى دعوى التعويض عن الضرر ١٣٣

صفحة

القسم الثانى
شروط تطبيق المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة
عن أفعال الأشخاص الخاضعين لرقابته

تمهيد ١٤٣

الفصل الأول
الشروط الخاصة بثبوت صفة متولى الرقابة المفترض مسئوليته

تمهيد ١٤٤
المبحث الأول : الشروط الخاصة بتحقق سلطة الرقابة ١٤٦
المطلب الأول : ثبوت سلطة الرقابة المستمرة لمتولى الرقابة الدائم ١٤٧
الفرع الأول : ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم ١٤٨
الغصن الأول : الأساس القانونى لثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم ١٤٨
الغصن الثانى : شروط واجب الرقابة الواقع على عاتق الأب أو الأم ١٥٠
أولا : واجب الرقابة القانونى ١٥٠
١- واجب الرقابة القانونى الواقع على الأب والأم تجاه الابن الشرعى ١٥٠
أ- فى القانون الفرنسى ١٥٠
(١) مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم قبل صدور القانون رقم ٧٠/٤٥٩ الصادر فى ٤ يونيه سنة ١٩٧٠ ١٥٠
(٢) مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم فى ظل القانون رقم ٧٠/٤٥٩ الصادر فى ٤ يونيه سنة ١٩٧٠ ١٥٣
ب- فى القانون المصرى ١٥٤
٢- مدى تحمل الأب والأم المسئولية المفترضة عن أفعال الابن الطبيعى والابن بالتبنى ١٥٦
أ- اتجاه القانون الفرنسى بالنسبة للابن الطبيعى والابن بالتبنى ١٥٦

صفحة

(١) الأب والأم لابن طبيعى فى القانون الفرنسى ١٥٦
(٢) الأب والأم لابن بالتبنى فى القانون الفرنسى ١٥٨
ب- اتجاه القانون المصرى بالنسبة للابن الطبيعى والابن بالتبنى ١٥٩
ثانيا : واجب الرقابة الاتفاقى أو الفعلى ١٦٠
١- موقف القانون الفرنسى بالنسبة لمدى كفاية الرقابة الاتفاقية أو الفعلية لثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم ١٦٠
(١) موقف القانون الفرنسى قبل صدور القانون رقم ٧٠/٤٥٩ فى ٤ يونيه سنة ١٩٧٠ ١٦٠
أ- مدى جواز الاعتداد بالرقابة الاتفاقية أو الفعلية عند ثبوت صفة رب الأسرة للأب صاحب السلطة الأبوية أثناء قيام العلاقة الزوجية ١٦٠
ب- مدى جواز الاعتداد بالرقابة الاتفاقية أو الفعلية عند انتفاء صفة رب الأسرة بالنسبة للأب ١٦٢
- اكتساب الأم مركز رب الأسرة أثناء قيام العلاقة الزوجية ١٦٢
- إسناد واجب الرقابة القانونى لأحد الأبوين بعد التطليق أو الانفصال الجسمانى ١٦٢
- إسناد واجب الرقابة القانونى لشخص آخر من غير الوالدين ١٦٤
(٢) موقف القانون الفرنسى فى ظل القانون رقم ٧٠/٤٥٩ فى ٤ يونيه سنة ١٩٧٠ ١٦٤
٢- موقف القانون المصرى بالنسبة لمدى كفاية الرقابة الاتفاقية والفعلية لثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأب والأم ١٦٦
الفرع الثانى : مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم لأشخاص خلاف الأب والأم ١٦٧

صفحة

الفصل الأول : مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للأقارب غير الأب والأم ١٦٩
أولا : فى القانون المدنى الفرنسى ١٦٩
ثانيا : فى القانون المدنى المصرى ١٧٠
الفصل الثانى : مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم للزوج الأخر ١٧٢
أولا : فى القانون المدنى الفرنسى ١٧٢
ثانيا : فى القانون المدنى المصرى ١٧٣
الفصل الثالث : مدى ثبوت صفة متولى الرقابة الدائم لأشخاص من غير الأقارب ١٧٦
أولا : فى القانون المدنى الفرنسى ١٧٦
١- الاتجاه المطبق فى فرنسا قبل صدور حكم Blieck الصادر من محكمة النقض الفرنسية فى ٢٩ مارس ١٩٩١ ١٧٦
٢- الاتجاه السائد فى فرنسا منذ صدور حكم Blieck الصادر من محكمة النقض الفرنسية فى ٢٩ مارس ١٩٩١ ١٧٩
ثانيا : فى القانون المدنى المصرى ١٨٤
المطلب الثانى : ثبوت سلطة الرقابة المؤقتة لمتولى الرقابة العرضى ١٨٥
الفرع الأول : قيام واجب رقابة قانونى تجاه متولى الرقابة العرضى ١٨٦
الفصل الأول : متولى الرقابة العرضى من معلمى الحرفة ١٨٧
الفصل الثانى : متولى الرقابة العرضى من المدرسين ١٩١
الفصل الثالث : متولى الرقابة العرضى من أشخاص أخرين ١٩٣
الفرع الثانى : نشوء واجب رقابة اتفاقى تجاه متولى الرقابة العرضى ١٩٤
المبحث الثانى : الشروط المتعلقة بالشخص الخاضع للرقابة ١٩٥
المطلب الأول : مدى لزوم المشاركة فى السكن ١٩٦
الفرع الأول: مدى لزوم المشاركة فى السكن فى القانون المدنى الفرنسى ١٩٧
أولا : مشروعية التباعد السكنى ١٩٩
ثانيا : استحالة أداء واجب الرقابة بسبب التباعد السكنى ٢٠٠
الفرع الثانى: مدى لزوم المشاركة فى السكن فى القانون المدنى المصرى ٢٠٢
المطلب الثانى : مدى أهمية ظروف القصر والحالة العقلية والحالة الجسمية المرتبطة بشخص الخاضع للرقابة ٢٠٤

صفحة

الفرع الأول : قصر الشخص الخاضع للرقابة المؤثر على المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة ٢٠٥

الغصن الأول : مدى تأثر مسئولية متولى الرقابة الدائم بحالة القصر الخاصة بالشخص المسئول عن فعله ٢٠٦

أولا : موقف القانون الفرنسى بالنسبة لأهمية حالة قصر الخاضع للرقابة المؤثرة على المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة الدائم ٢٠٦

١- مسئولية الأب والأم عن أفعال أبنائهم القصر المأذون لهم بإدارة شئونهم الخاصة فى الفترة السابقة على العمل بالقانون الفرنسى الصادر فى١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ٢٠٧

٢- مسئولية الأب والأم عن أفعال أبنائهم القصر المأذون لهم بإدارة شئونهم فى ظل القانون الفرنسى الصادر فى ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ٢١٠

ثانيا : موقف القانون المصرى بالنسبة لحالة قصر الخاضع للرقابة المؤثرة على المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة الدائم ٢١١

١- حدود شرط قصر الشخص الخاضع للرقابة فى ظل القانونين المدنيين الأهلى والمختلط ٢١١

٢- حدود شروط قصر الشخص الخاضع للرقابة وفقا للقانون المصرى الجديد ٢١٤

الغصن الثانى : مدى تأثر مسئولية متولى الرقابة العرضى بحالة القصر الخاصة بالشخص المسئول عنه ٢١٧

أولا : موقف القانون الفرنسى بالنسبة لأهمية حالة قصر الشخص الخاضع للرقابة المؤثرة على المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة العرضى ٢١٧

ثانيا : موقف القانون المصرى بالنسبة لأهمية حالة قصر الشخص الخاضع للرقابة المؤثرة على المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة العرضى ٢١٨

صفحة

الفرع الثانى : الحـــالة العقلية أو الحـــالة الجسمية للشخص الخاضـــع للرقابة المؤثرة على المسئولية المفترضة لمتولى رقابته ٢٢٠

أولا : موقف المشرع الفرنسى حول مدى الاعتداد بالحالة العقلية أو الحالـة الجسمية للشـخص الخاضـع للرقابـة كأسـاس للمسئولية المفترضة ٢٢٠

ثانيا : موقف المشرع المصرى حول مدى الاعتداد بالحالة العقلية أو الحالـة الجسمية للشـخص الخاضـع للرقابـة كأسـاس للمسئولية المفترضة ٢٢١

الفصل الثانى
الشروط الخاصة بالفعل الصادر
من الشخص الخاضع للرقابة

تمهيد ٢٢٣

المبحث الأول : صدور فعل غير مشروع من الشخص الخاضع للرقابة أثناء مدة رقابته ٢٢٥

المطلب الأول : عدم مشروعية عمل الشخص الخاضع للرقابة ٢٢٦

الفرع الأول : ثبوت انحراف فى سلوك الشخص الخاضع للرقابة ٢٢٧

أولا : موقف القانون الفرنسى بشأن مدى صدور انحراف فى مسلك الشخص الخاضع للرقابة ٢٢٧

ثانيا : موقف القانون المصرى بشأن مدى صدور انحراف فى مسلك الشخص الخاضع للرقابة ٢٢٩

الفرع الثانى : مدى لزوم التمييز لدى الشخص الخاضع للرقابة ٢٣١

أولا : موقف القانون المدنى الفرنسى حول مدى اشتراط تمييز الشخص الخاضع للرقابة وقت ارتكابه العمل غير المشروع ٢٣١

ثانيا : موقف القانون المدنى المصرى حول مدى اشتراط تمييز الشخص الخاضع للرقابة وقت ارتكابه العمل غير المشروع ٢٣٤

الفرع الثالث : عبء إثبات عدم مشروعية فعل الشخص الخاضع للرقابة ٢٣٦

المطلب الثانى : صدور الفعل غير المشروع أثناء مدة الخضوع للرقابة ٢٣٨

الفرع الأول : تحديد وقت الرقابة ٢٣٩

صفحة

الفصل الأول : تحديد وقت الرقابة بالنسبة لمتولى الرقابة الدائم ٢٣٩
الفصل الثانى : وقت الخضوع لرقابة متولى الرقابة العرضى ٢٤٠
أولا : تحديد وقت الرقابة القانونى المقرر لمتولى الرقابة العرضى ٢٤٠
١- تحديد وقت مباشرة معلم الحرفة واجب الرقابة القانونى تجاه الصبى ٢٤٠
٢- تحديد وقت مباشرة المدرس واجب الرقابة القانونى تجاه التلميذ ٢٤٢
أ - أداء العمل التدريسى فى المدرسة ٢٤٢
ب- أداء العمل التدريسى فى منزل خاص ٢٤٣
٣- تحديد وقت مباشرة واجب الرقابة القانونى من جانب أشخاص آخرين من متولى الرقابة العرضيين ٢٤٤
ثانيا : تحديد وقت الرقابة الاتفاقى المقرر لمتولى الرقابة العرضى ٢٤٥
الفرع الثانى : مدى إمكانية قيام المسئولية المفترضة لمتولى الرقابة الدائم وقت خضوع الشخص المسئول عن فعله لسلطة شخص آخر ٢٤٦
الفصل الأول : المركز القانونى لمتولى الرقابة الدائم عند خضوع الشخص المسئول عن فعله لرقابة شخص مقيد بقرينة المسئولية ٢٤٦
أولا : المضرور هو شخص من الغير ٢٤٧
ثانيا : المضرور هو متولى الرقابة العرضى ٢٥٠
الفصل الثانى : المركز القانونى لمتولى الرقابة الدائم عند خضوع الشخص المسئول عن فعله لرقابة شخص غير مقيد بقرينة المسئولية ٢٥٢
المبحث الثانى : آثار اجتماع المسئولية الشيئية والمسئولية المفترضة لمتولى الرقابة ٢٥٥
المطلب الأول : مدى إمكانية ثبوت حراسة الخاضع للرقابة للشئ المستخدم فى ارتكاب الحادث ٢٥٧

صفحة

الفرع الأول : مدى التعارض بين الخضوع للرقابة وثبوت الحراسة ٢٥٨

الفرع الثانى : مدى ثبوت الحراسة للشخص الخاضع للرقابة المحروم من التمييز ٢٦٣

الغصن الأول : الوضع فى فرنسا بالنسبة لمدى اشتراط توافر التمييز لدى الحارس ٢٦٣

أولا : الاتجاه السائد فى فرنسا فى الفترة السابقة على العمل بالقانون الصادر فى ٣ يناير سنة ١٩٦٨ ٢٦٣

ثانيا : الاتجاه المطبق فى فرنسا بعد العمل بالقانون الصادر فى ٣ يناير سنة ١٩٦٨ ٢٦٦

الغصن الثانى : الوضع فى مصر بالنسبة لمدى توافر التمييز لدى الحارس ٢٦٨

المطلب الثانى : مدى إمكانية إعفاء المضرور من شرط إثبات عدم مشروعية فعل الشخص الخاضع للرقابة المقرر له حراسة الشئ المستخدم فى الحادث ٢٧٠

الخاتمة ٢٧٤

المراجع العربية ٢٨٢

المراجع الفرنسية ٢٨٧